

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الفيوم ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض قضاء أملاك دولة تبلغ مساحتها ١٥ قيراطاً بزماء منشأة طنطاوى والكائنة بحوض الطاحون نمرة ٢٠ ضمن القطعة رقم ٢ مركز سنورس بمحافظة الفيوم لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها بالحدود الآتية :

الحد البحرى : شارع بعرض ٥م يليه سكن بطول ٦٨ م .

الحد القبلى : ممر بعرض ٢م يليه مبنى دار مناسبات بطول ٦ ، ٦٤ م .

الحد الشرقى : شارع بعرض ٨م ويليه سكن أهالى .

الحد الغربى : جار أرض ملك أهالى بطول ٣٩ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٥ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب